

## الجمعية العمومية — الدورة الأربعون اللجنة التنفيذية

البند رقم ٢٣ من جدول الأعمال: برنامج المساعدة الفنية

### تقرير مرحلي عن تنفيذ "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (مقدمة من مجلس الإيكاو)

#### الموجز التنفيذي

تعرض ورقة العمل هذه التقدم المحرز فيما يخص تنفيذ "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan) وبرنامج عملها منذ انعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية في عام ٢٠١٦. بالإضافة إلى ذلك، فهي تدعم قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣٨ لتعزيز تنفيذ "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا".

الإجراء: تُدعى الجمعية العمومية إلى القيام بما يلي:

أ) إجراء الاستعراض المرحلي بشأن القرار عن "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" والذي اعتمدهت الجمعية العمومية خلال دورتها التاسعة والثلاثين (٣٩-٣٨)؛

ب) دعم التنفيذ المستمر لخطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا؛

ج) الموافقة على مشروع قرار الجمعية العمومية المرفق طيه بشأن "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" والوارد في المرفق (ج)؛

د) حثّ الدول على تقديم مساهمات مالية وعينية و/أو غيرها من المساهمات من أجل تنفيذ هذه الخطة؛

هـ) حثّ الدول على تنسيق جهود وأنشطة المساعدة في إطار "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" وتبادل المعلومات وفقاً لهذه الخطة فيما يتعلق بأنشطة هذه الدول في مجال المساعدة.

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي - الأمن والتسهيلات
الأثار المالية:	سنتقد الأنشطة المشار إليها في هذه الورقة رهنأ بتوافر الموارد في صندوق "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan) وميزانية البرنامج العادي للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢ و/أو من مساهمات خارج الميزانية.
المراجع:	الوثيقة (Doc 10075) - قرارات الجمعية العمومية السارية المفعول (في ٢٠١٦/١٠/٦) محضر القرارات C-DEC 215/2 ورقة العمل C-WP/14484 محضر القرارات C-DEC 203/2 ورقة العمل C-WP/14181 وثيقة وبرنامج عمل خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا (AFI SECFAL Plan) الخطة العالمية لأمن الطيران (GASeP) إعلان وأهداف ويندهوك لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا تقارير الاجتماعات الثمانية الماضية للجنة التوجيهية لخطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا

## ١- معلومات أساسية

١-١ لا يزال احتمال القيام بأفعال التدخل غير المشروع ضد الطيران المدني واردة بوضوح في ضوء وجود جماعات إرهابية وحوادث عمليات إرهابية نشطة في الإقليم الأفريقي. ويوجد تفاعل بين هذه التهديدات والزيادة المسجلة في تدفقات ركاب النقل الجوي. بالإضافة إلى ذلك، فإن نتائج عمليات التدقيق في إطار "البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران وفقاً لنهج الرصد المستمر" (USAP-CMA) تفيد بإحراز تقدم خلال السنوات الثلاث الماضية فيما يخص رفع مستوى التنفيذ الفعال للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو، وإن كان يتعين القيام بالكثير لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في "الخطة العالمية لأمن الطيران" (GASep) وما يتصل بها من خطط إقليمية. أما التهديدات الحالية والناشئة المعقدة بشكل متزايد مثل الأمن الإلكتروني وأمن المنطقة المفتوحة للجمهور والتهديدات من الداخل، فتتطلب اتباع نهج منسق ومنسجم للتخفيف من حدة العواقب.

٢-١ وعلى المستوى الدولي، وفي إطار التنسيق مع الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي وضعها مجلس الأمن للأمم المتحدة، من المسلم به أن الدور القيادي الذي تضطلع به الإيكاو في تحديد هوية المسافرين قد ساهم كثيراً في تعزيز تسهيلات النقل الجوي، وذلك باستخدام أدوات تحديد هوية المسافرين، بالشكل الموضح في "برنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين" (ICAO TRIP)، وذلك لضمان إدارة قوية لمراقبة الحدود. وتجدر الإشارة إلى أن الضوابط الخاصة بإصدار أوراق الهوية ووثائق السفر وتدابير منع التزوير أو التحريف أو الاستخدام الاحتمالي لأوراق الهوية ووثائق السفر ترد بشكل مفصل في القواعد القياسية والمواصفات المرتبطة بإصدار "وثائق السفر المقروءة آلياً" (MRTDs). كما تزود الإيكاو الدول بأداة تفتيش متينة ومفيدة وهي "دليل الإيكاو للمفاتيح العامة" (PKD) الذي يُمكن الدول من التثبت والتحقق من صحة جوازات السفر الإلكترونية على حدودها. وفي هذا السياق، تدعم الإيكاو بفعالية قرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢٣٠٩ (٢٠١٦) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧) و ٢٣٩٦ (٢٠١٧) والتي تهدف إلى وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب (FTFs). وقد نصّ قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ٢٣٩٦ (٢٠١٧) على أن تقوم الدول الأعضاء، باستخدام "المعلومات المسبقة عن الركاب" (API) (قاعدة قياسية منصوص عليها بالملحق التاسع وتعتبر إلزامية منذ ٢٠١٨/٢/٢٣)، وكذلك تطوير القدرات اللازمة لجمع ومعالجة وتحليل بيانات "سجل أسماء الركاب" (PNR)، وذلك في سياق تعزيز القواعد والتوصيات الدولية الصادرة على الإيكاو. كما يحثّ هذا القرار الإيكاو على العمل مع الدول الأعضاء فيها لإعداد قاعدة قياسية لجمع واستخدام ومعالجة وحماية بيانات "سجل أسماء الركاب" (PNR). ويجري حالياً العمل في هذا الاتجاه.

٣-١ وتجدر الإشارة إلى أن "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan) برنامج من برامج الإيكاو التي تهدف إلى مساعدة الدول الأفريقية على تعزيز أمن الطيران والتسهيلات وتنسيق ومواءمة جميع الجهود المبذولة لبناء القدرات وحلّ أوجه القصور في النظم في مجال أمن الطيران والتسهيلات بصورة مستدامة.

٤-١ ويستند تنفيذ "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan) إلى برنامج عمل من ثلاث مراحل (قصير الأجل ومتوسط الأجل وطويل الأجل) وافقت عليه اللجنة التوجيهية لهذه الخطة. أما عملية إتمام المرحلة قصيرة الأجل للخطة في ٢٠١٧/١٢/٣١ فقد أثرت بالإيجاب على التنفيذ الفعال لنظم مراقبة أمن الطيران في الدول والامتثال للقواعد والتوصيات الدولية المنصوص عليها في الملحق السابع عشر "الأمن" والقواعد والتوصيات الدولية المنصوص عليها في الملحق التاسع "التسهيلات" والتي تدعم الأهداف المرتبطة بأمن الطيران والأمن على الحدود.

## ٢- المناقشة

١-٢ أحرزت "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan)، منذ إنشائها في عام ٢٠١٥ في مابوتو بموزامبيق، تقدماً كبيراً تحت إشراف اللجنة التوجيهية (SC) وبمساعدة الأمانة العامة للإيكاو. وقد عقدت اللجنة التوجيهية لهذه الخطة، حتى الآن، ثمانية اجتماعات حيث انعقد الاجتماع الثامن لهذه اللجنة في أوغندا في مايو ٢٠١٩.

٢-٢ وقد انتهت المرحلة القصيرة الأجل للخطة المذكورة في ٢٠١٧/١٢/٣١ بعد أن حققت إلى حد كبير الأنشطة والأهداف المزمعة وشكلت محفلاً جيداً لتنفيذ المرحلتين المتوسطة الأجل والطويلة الأجل (٢٠١٨-٢٠٢٠ و ٢٠٢١-٢٠٢٣، على التوالي). وتم توطيد التعاون وتعزيز أنشطة التوعية بشأن تنفيذ الأعمال في هذا المجال بين المنظمات الدولية والإقليمية بما في ذلك "مفوضية الاتحاد الأفريقي" (AUC) و"اللجنة الأفريقية للطيران المدني" (لجنة أفكاك) و"اللجنة الأوروبية للطيران المدني" (ECAC) و"الاتحاد الأوروبي" (EU) و"المديرية التنفيذية للجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب" (CTED) و"المجلس الدولي للمطارات" (ACI) و"اتحاد شركات الطيران الأفريقية" (AFRAA) و"المنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة الجوية" (RSOOS) و"منظمة الجمارك العالمية" (WCO) و"المنظمة الدولية للهجرة" (IOM) و"المنظمة الدولية للشرطة الجنائية" (الإنتربول) و"صندوق خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا". وقد تلقت "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا"، التي أنشئت في عام ٢٠١٧، التبرعات المالية من بلجيكا وماليزيا والمملكة العربية السعودية وأوغندا ومساهمات عينية من خلال تقديم خبراء من دول عديدة في هذا الإقليم وخارجه.

٣-٢ ومن أجل اتباع نهج منسق في بلوغ أهداف الإيكاو الاستراتيجية، تم موازنة برنامج عمل "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan) وإعلان أهداف ويندهوك لأمن الطيران والتسهيلات و"خريطة الطريق لأمن الطيران في إفريقيا والشرق الأوسط" مع "الخطة العالمية لأمن الطيران" (GASep).

٤-٢ وأقرّ "مؤتمر القمة للاتحاد الأفريقي" (AU) في يوليو ٢٠١٧ (المرفق (أ)) "إعلان وأهداف ويندهوك لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا"، مما يعزّز الالتزام السياسي الذي تمس الحاجة إليه من أجل تعزيز الامتثال للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو فيما يتعلق بأمن الطيران والتسهيلات.

٥-٢ وتواصل "المجموعة الإقليمية لأمن الطيران والتسهيلات لإقليم أفريقيا والمحيط الهادئ" (RASFALG-AFI)، تحت رعاية "اللجنة الأفريقية للطيران المدني الأفريقية" (لجنة أفكاك)، تقديم الدعم الفني إلى "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" وذلك للمساعدة في تنفيذ ورصد الأهداف المتواءمة. وتم إنشاء "المخطط التعاوني للخبراء في إقليم أفريقيا والمحيط الهادئ" كوسيلة أيضاً لتقديم المساعدة إلى الدول ودعم تنفيذ مشاريع الخطة المعتمدة مع الاستفادة الكاملة من الخبرات فيما يخص أمن الطيران والتسهيلات المتاحة في أفريقيا.

٦-٢ وبروح من التعاون فيما بين الأقاليم، أقرّ "المؤتمر الوزاري الإقليمي لأفريقيا والشرق الأوسط" الذي انعقد في شرم الشيخ بمصر من ٢٢ إلى ٢٤/٨/٢٠١٧ "خريطة الطريق لأمن الطيران" التي تتماشى مع "الخطة العالمية لأمن الطيران" (GASep). كما دعمت "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan) فكرة إنشاء "المجموعة الإقليمية لأمن الطيران والتسهيلات" بإقليم الشرق الأوسط للإيكاو وهو ما يتماشى مع اعتراف المجلس بأهمية إنشاء آليات إقليمية لمواجهة التحديات المقترنة بأمن الطيران والتسهيلات.

٧-٢ وتم إعداد نهج يقوم على المشاريع لدعم "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا"، وذلك وفقاً لمشاريع محددة يجري إعدادها وتنفيذها للدول ذات الأولوية على أساس تحليل شامل لنتائج "البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران وفقاً لنهج الرصد المستمر" بإقليم أفريقيا والمحيط الهادئ والتقارير عن البعثات إلى الدول لتحديد أوجه القصور المشتركة والاحتياجات والتدابير التصحيحية المقترحة للتصدي للتحديات بصورة مستدامة.

٨-٢ ومن أجل مساعدة دول "إقليم أفريقيا والمحيط الهادئ" (AFI) على تنفيذ "استراتيجية برنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين" (ICAO TRIP)، ساهمت "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" في تعزيز الوعي بمزايا العضوية في "دليل المفاتيح العامة" وتنفيذ "المعلومات المسبقة عن الركاب" (API) وبيانات "سجل أسماء الركاب" (PNR) دعماً لخريطة الطريق التي جرى إعدادها خصيصاً لإبراز القواعد القياسية الواردة في الملحق التاسع، والتي يتم تدقيقها في إطار "البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران وفقاً لنهج الرصد المستمر" (USAP-CMA) (المرفق (ب)).

٩-٢ وفي إطار دعم مبادرة "مفوضية الاتحاد الأفريقي" تداول جوازات السفر الإلكترونية في دول الاتحاد الأفريقي، تقدّم "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL Plan) المساعدة إلى دول "إقليم أفريقيا والمحيط الهادئ" (AFI) من أجل إعداد جوازات السفر الإلكترونية في أفريقيا وفقاً للقواعد القياسية والمواصفات للإيكاو بشأن "وثائق السفر المقروءة آلياً" (MRTDs) والتي تهدف إلى تيسير حرية حركة الأشخاص في القارة الأفريقية.

١٠-٢ ومن المتوقع أن تُتَوَجَّح الاستراتيجية الجارية لتعبئة الموارد، بالاقتران مع الحملة التي يُنظّمها مجلس الإيكاو والأمانة العامة للإيكاو، بزيادة الموارد من أجل تنفيذ الخطة المذكورة بفعالية من خلال التبرعات المقدمة من الدول والشركاء المانحين. ولا بدّ أيضاً من دعم تنفيذ الخطة المذكورة وتمويلها في إطار الميزانية العادية لإنشاء آلية تمويل مستدامة.

١١-٢ وبالرغم من أن "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" قد ساهمت في تحسين مستوى التنفيذ الفعال للعناصر الحاسمة (CEs) لنظم مراقبة أمن الطيران للدول الأفريقية، إلا أنه لا تزال هناك تحديات كبيرة فيما يخص الموظفين المؤهلين في مجال أمن الطيران والبنية التحتية الملائمة والموارد المالية والالتزام القوي من جانب الدول لتحقيق الأهداف الإقليمية وأهداف "الخطة العالمية لأمن الطيران" (GASep).

١٢-٢ وفي ضوء أهمية خطة "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (AFI SECFAL PLAN) في تعزيز أمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا بصورة مستدامة، تردّ في المرفق (ج) أحدث المعلومات المقترح إضافتها إلى قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣٨.

١٣-٢ ويردّ في المرفق (د) ملخصاً ما تحقّق من نتائج محدّدة في إطار "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" منذ انعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية.

### ٣- الاستنتاج

١-٣ تسير "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" بخطى ثابتة وتركت، إلى حد ما، أثراً على الامتثال للقواعد والتوصيات الدولية المنصوص عليها في الملحق السابع عشر - "الأمن" والقواعد والتوصيات الدولية المنصوص عليها في الملحق التاسع - "التسهيلات" والتي تعزّز تحقيق الأهداف المرتبطة بإدارة الحدود وأمن الحدود. كما أن إقرار "مؤتمر القمة للاتحاد الأفريقي" لإعلان وأهداف ويندهوك دليل على زيادة مستوى الالتزام السياسي الذي ينبغي ترجمته إلى تدابير ملموسة لتعزيز التنفيذ الفعال لنظم مراقبة أمن الطيران في الدول. ومن الواضح أنه من خلال وضع آلية تمويل مستدامة في إطار الميزانية العادية للإيكاو والتزام الدول وإقامة شراكات قوية مع الجهات المعنية، يمكن تحقيق أهداف الخطة المذكورة بما في ذلك تحقيق الأهداف الإقليمية وأهداف "الخطة العالمية لأمن الطيران" (GASep) مع ضمان امتثال دول "إقليم أفريقيا والمحيط الهادئ" (AFI) لقرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢٣٠٩ (٢٠١٦) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧) و ٢٣٩٦ (٢٠١٧).

## المرفق (أ)

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

---

P. O. Box 3243, Addis Ababa, ETHIOPIA Tel.: Tel: +251-115- 517 700 Fax: +251-115- 517844 / 5182523  
Website: [www.au.int](http://www.au.int)

---

المجلس التنفيذي  
الدورة العادية الحادية والثلاثون  
أديس أبابا، إثيوبيا، 30 يونيو – 1 يوليو 2017

-

EX.CL/DEC.965-985 (XXXI)

الأصل : إنجليزي

## المقررات

-

---

<sup>1</sup> النسختان العربية والإنجليزية تُرجمتا من اللغة الفرنسية بواسطة الاتحاد الأفريقي والنسخ الإسبانية والروسية والصينية تُرجمت من اللغة الإنجليزية بواسطة الإيكاو

عدد الصفحات	عنوان المقرر	رقم المقرر	الرقم
<u>المقررات</u>			
5	مقرر بشأن ميزانية الاتحاد الأفريقي للسنة المالية 2018، الوثيقة PRC/RPT(XXXIV)	EX.CL/ DEC.965(XXXI)	1
1	مقرر بشأن الميزانية التكميلية للسنة المالية 2017، الوثيقة PRC/RPT	EX.CL/DEC.966 (XXXI)	2
16	مقرر بشأن اللجان الفرعية للجنة الممثلين الدائمين	EX.CL/DEC.967 (XXXI)	3
2	مقرر بشأن الوضع الإنساني في أفريقيا، الوثيقة EX.CL/1018(XXXI)	EX.CL/DEC.968 (XXXI)	5
1	مقرر مقترح المفوضية حول تصفية خصوص المعهد الأفريقي لإعادة التأهيل الذي تم حله، الوثيقة EX.CL/1020 (XXXI)	EX.CL/DEC.969 (XXXI)	6
2	مقرر بشأن اللجان الفنية المتخصصة	EX.CL/DEC.970 (XXXI)	8
1	مقرر بين مفوضية الاتحاد الأفريقي ومفوضية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإيكواس)، الوثيقة EX.CL/1027(XXXI)	EX.CL/ DEC.971 (XXXI)	11
1	مقرر بشأن تقرير المفوضية عن قضية حسين هيري، الوثيقة EX.CL/1040 (XXXI)	EX.CL//DEC.972 (XXXI)	12
3	مقرر بشأن تقرير الأداء نصف السنوي للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/1029(XXXI)	EX.CL/DEC.973 (XXXI)	13
2	مقرر بشأن التقرير الثاني والأربعين عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/1030 (XXXI)	EX.CL/DEC.974 (XXXI)	14
1	مقرر بشأن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي (إيكوسوك)، الوثيقة EX.CL/1031 (XXXI)	EX.CL/DEC.975 (XXXI)	15
2	مقرر بشأن تقرير أنشطة لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، الوثيقة EX.CL/1032 (XXXI)	EX.CL/DEC.976(XXXI)	16
2	مقرر بشأن تقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، الوثيقة EX.CL/1033(XXXI)	EX.CL/DEC.977(XXXI)	17
1	مقرر بشأن المذكرة المفاهيمية لمشروع 2018 والخطة الاستراتيجية 2017-2021 لمجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري	EX.CL/ DEC.978 (XXXI)	18

عدد الصفحات	عنوان المقرر	رقم المقرر	الرقم
	لمكافحة الفساد، الوثيقة EX.CL/1034(XXXI)		
1	مقرر بشأن تقرير الأنشطة للبرلمان الأفريقي، الوثيقة EX.CL/1028(XXXI)	EX.CL/DEC.979 (XXXI)	19
1	مقرر بشأن انتخاب عضوين اثنين لمفوضية الاتحاد الأفريقي، الوثيقة EX.CL/1037(XXXI)	EX.CL/DEC.980 (XXXI)	20
1	مقرر بشأن انتخاب أربعة (4) أعضاء في مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد، الوثيقة EX.CL/1038(XXXI)	EX.CL/ DEC.981 (XXXI)	21
1	مقرر بشأن انتخاب أربعة (4) أعضاء في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/1039(XXXI)	EX.CL/DEC.982 (XXXI)	22
1	مقرر بشأن تأييد ترشيح الوزيرة مشيرة خطاب لمنصب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)	EX.CL/DEC.983(XXXI)	23
1	مقرر بشأن الترشيحات الأفريقية في المنظومة الدولية، الوثيقة EX.CL/1041(XXXI)	EX.CL/DEC.984 (XXXI)	
1	مقرر بشأن اللجنة الوزارية لجدول تقدير الأنصبة والمساهمات، الوثيقة EX.CL/1042(XXXI)	EX.CL/DEC.985 (XXXI)	

مقرربشأن اللجان الفنية المتخصصة

## إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقارير اللجان الفنية المتخصصة والتوصيات الواردة فيها  
أولاً - حول الاجتماع العادي الأول للجان الفنية المتخصصة للنقل والبنية التحتية  
عبر القارية والأقليمية والطاقة والسياحة للاتحاد الأفريقي والتوصيات الواردة فيها،  
الوثيقة EX.CL/1024(XXXI)

## 2. يشيد:

- (1) بالوزراء المسؤولين عن النقل والطاقة والسياحة على نجاحهم في عقد الاجتماع الأول للجنة الفنية المتخصصة وتحقيق نتائج ملحوظة في تنمية قطاعات النقل والطاقة والسياحة في أفريقيا؛
- (2) بحكومة وتعب جمهورية توجو للاستضافة الكريمة للحدث التاريخي للاجتماع الأول للجنة الفنية المتخصصة للنقل والبنية التحتية العابرة للقارات والمشاركة بين الأقاليم والطاقة والسياحة للاتحاد الأفريقي؛
3. ينوه مع التقدير بالدول الأعضاء التي أعلنت التزامها الرسمي بتنفيذ مقرر ياموسوكرو بشأن إنشاء السوق الأفريقية الموحدة للنقل الجوي، ويحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على الانضمام إلى الالتزام الرسمي حول السوق الأفريقية الموحدة للنقل الجوي.
4. يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي ما يلي:

- (1) تقديم قواعد إجراءات اللجنة الفنية المتخصصة للنقل والبنية التحتية العابرة للقارات والمشاركة بين الأقاليم والطاقة والسياحة إلى الدورة المقبلة للجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية للموافقة عليها وبعد ذلك إلى المجلس التنفيذي لبحثها
- (2) تقديم النصوص التنظيمية لمقرر ياموسوكرو بشأن تحرير أسواق النقل الجوي في أفريقيا إلى الدورة المقبلة للجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية للموافقة عليها، وبعد ذلك إلى المجلس التنفيذي لبحثها؛
- (3) نشر الوثائق التي تمت إجازتها (1) تقرير الاجتماع العادي الأول للجنة الفنية المتخصصة للنقل والبنية التحتية العابرة للقارات والمشاركة بين الأقاليم، والطاقة والسياحة؛ (2) إعلان لومى الصادر عن اللجنة الفنية المتخصصة للنقل والبنية التحتية العابرة للقارات والمشاركة بين الأقاليم والطاقة والسياحة؛ (3) خطط عمل الاتحاد الأفريقي حول الطاقة والنقل (الجوي، البحري، النقل بالسكك الحديدية، الطرق)، والسياحة، برنامج تطوير البنية التحتية في أفريقيا؛ (4) إعلان وندهورك الوزاري وأهدافه المتعلقة بتيسير أمن الطيران في أفريقيا لجميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين، فضلاً عن تيسير تنفيذها السلس من خلال تدابير بناء القدرات كلما دعت الضرورة؛
- (4) اتخاذ جميع التدابير اللازمة في إطار ولايتها بالتعاون مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية والمؤسسات المتخصصة والدول الأعضاء والشركاء الدوليين وأصحاب المصلحة

الأخرين للتعجيل بتنفيذ خطط عمل الاتحاد الأفريقي حول الطاقة والنقل (الجوي، البحري، والنقل بالسكك الحديدية، الطرق)، والسياحة وبرنامج تطوير البنية التحتية في أفريقيا، بغية تعزيز التكامل والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا؛

(5) ضمان وضع برامج مناسبة للطاقة والنقل والسياحة والبنية التحتية وإعطاء الأولوية لتنفيذها، بما في ذلك فتح باب وصول المناطق الريفية والنائية إلى البنية التحتية، والتي تعتبر ضرورية لنجاح تنفيذ اجندة الاتحاد الأفريقي لعام 2063 والجدنة العالمية لعام 2030.

5. يناشد البنك الأفريقي للتنمية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا والاتحاد الأوروبي والبنك الدولي وشركاء التنمية الآخرين لدعم تنفيذ خطط عمل الاتحاد الأفريقي حول الطاقة والنقل (الجوي، البحري، النقل بالسكك الحديدية، الطرق)، والسياحة وبرنامج تطوير البنية التحتية في أفريقيا.

---

المرفق (ب)

مقتطفات من خريطة الطريق الموجّهة للدول الأعضاء لتنفيذ برنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين والتي توضح القواعد القياسية المدقّقة فيها الواردة في الملحق التاسع

عنصر برنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين	الإجراءات التنفيذية	الوكالات المسؤولة	المراجع	الجهات الداعمة	الجدول الزمني والوضع القائم (عند إتاحتها)	أحكام الملحق التاسع الموازية (الكبعة الخامسة عشرة، أكتوبر ٢٠١٧)
جميع العناصر	إنشاء اللجنة الوطنية لتسهيلات النقل الجوي	سلطة الطيران المدني	الملحق التاسع والوثيقة Doc 10042 "البرنامج الوطني النموذجي لتسهيلات النقل الجوي"	الأمانة العامة	عام ٢٠٢٠ وما بعده	القاعدة القياسية ٨-١٧ مدقق فيها
جميع العناصر	إنشاء البرنامج الوطني لتسهيلات النقل الجوي	سلطة الطيران المدني	الملحق التاسع والوثيقة Doc 10042	الأمانة العامة	عام ٢٠٢٠ وما بعده	القاعدة القياسية ٨-١٩ مدقق فيها
وثائق السفر المقروءة آليا	الانتهاء من استخدام جوازات السفر المقروءة آليا	سلطة إصدار وثائق السفر، هيئة الطيران المدني	الملحق التاسع والوثيقة Doc 9303	الأمانة العامة والمجموعة الاستشارية الفنية لبرنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين	الربع الأخير من عام ٢٠١٩	القاعدة القياسية ٣-١١ مدقق فيها
وثائق السفر المقروءة آليا	استخدام وثائق السفر المقروءة آليا المستندة إلى الاتفاقية	سلطة إصدار وثائق السفر؛ هيئة الطيران المدني	الملحق التاسع والوثيقة Doc 9303 ودليل الإيكاو ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن إصدار وثائق السفر المقروءة آليا للاجئين	الأمانة العامة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	عام ٢٠٢٠ وما بعده	القاعدة القياسية ٣-١٢ مدقق فيها
إصدار ومراقبة الوثائق	تطبيق العمليات والبروتوكولات الخاصة بإصدار الوثائق وإجراء عمليات المراقبة لمنع السرقة	سلطة إصدار وثائق السفر	الملحق التاسع ودليل الإيكاو لتقييم أمن مناوله وإصدار وثائق السفر	الأمانة العامة والمجموعة الاستشارية الفنية لبرنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين	جاري	القواعد القياسية ٣-٧ و ٣-٨ و ٣-٨-١ مدقق فيها
التطبيقات القابلة للتشغيل البيئي	استخدام التطبيقات القابلة للتشغيل البيئي عالميا والبروتوكولات التي تربط أصحاب وثائق السفر المقروءة آليا بما يُتاح من قوائم وقواعد بيانات المراقبة.	سلطات مراقبة الحدود وشركات الطيران	الملحق التاسع والوثيقة Doc 9303 وما يتصل بذلك من مواد إرشادية	الأمانة العامة والمجموعة الاستشارية الفنية لبرنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين، والأليات ومنظمة الجمارك العالمية والإنتربول وغيرها.	جاري	القاعدة القياسية ٣-١٠ مدقق فيها
التطبيقات القابلة للتشغيل البيئي	ضمان وجود صلة بين وثائق السفر المقروءة آليا وأصحابها من ناحية والبيانات ذات الصلة من ناحية أخرى أثناء السفر وإجراء عمليات التفتيش مثل المعلومات المسبقة عن الركاب وسجل أسماء الركاب، وقوائم المراقبة وتبادل المعلومات وغيرها.	سلطات مراقبة الحدود وخطوط الطيران و/أو غيرها من الوكالات أو الإدارات	الملحق التاسع والوثيقة Doc 9303 وما يتصل بذلك من مواد إرشادية مثل المبادئ التوجيهية للمعلومات المسبقة عن الركاب وسجل أسماء الركاب	الأمانة العامة والمجموعة الاستشارية الفنية لبرنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية، مثل الأليات ومنظمة الجمارك العالمية وغيرها	جاري	القاعدة القياسية ٩-٨ مدقق فيها

أحكام الملحق التاسع الموازية (الكتبة الخامسة عشرة، أكتوبر ٢٠١٧)	الجدول الزمني والوضع القائم (عند إتاحته)	الجهات الداعمة	المراجع	الوكالات المسؤولة	الإجراءات التنفيذية	عنصر برنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين
القواعد القياسية ٥-٩ و ٦-٩ و ٨-٩  مدقق فيها	جاري	الأمانة العامة والمجموعة الاستشارية الفنية لبرنامج الإيكاو لتحديد هوية المسافرين والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية، مثل الأياتا ومنظمة الجمارك العالمية وغيرها	الملحق التاسع والوثيقة Doc 9303 وما يتصل بذلك من مواد إرشادية مثل المبادئ التوجيهية بشأن "المعلومات المسبقة عن الركاب"	تنفيذ نظام "المعلومات المسبقة عن الركاب" (API)	ضمان وجود صلة بين وثائق السفر المقروءة أليا وأصحابها من ناحية والبيانات ذات الصلة من ناحية أخرى أثناء السفر وإجراء عمليات التفتيش مثل المعلومات المسبقة عن الركاب وسجل أسماء الركاب، وقوائم المراقبة وتبادل المعلومات وغيرها.	التطبيقات القابلة للتشغيل البيئي

## المرفق (ج)

### مشروع التعديل على قرار الجمعية العمومية

القرار ٣٩-٤٠ XX: خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا

لما كان من الجوهرى أن يزداد تنسيق الجهود المبذولة تحت قيادة الإيكاو من أجل الحد من أوجه القصور الخطيرة في أمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا والمحيط الهندي التي تعرقل عمل الطيران المدني الدولي وزيادة تطوره؛

لما كان مجلس الأمن للأمم المتحدة، بموجب القرار ٢٣٩٦ (٢٠١٧)، لدى ترحيبه بقرار الإيكاو القاضي بوضع قاعدة قياسية بموجب الملحق التاسع "التسهيلات"، فيما يتعلق باستخدام نظم "المعلومات المسبقة عن الركاب" (API) من جانب الدول الأعضاء فيها، وإقراره بأن العديد من الدول الأعضاء في الإيكاو لم تنفذ بعد هذه القاعدة القياسية، فقد قرّر، في الفقرة ١١، بأنه وفقاً للفقرة ٩ من القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) والقاعدة القياسية للإيكاو، فإنه يتعين على الدول الأعضاء فيها القيام بعدة أمور من ضمنها إنشاء نظم "المعلومات المسبقة عن الركاب" (API) وإلزام شركات الطيران التي تعمل في أراضيها بتوفير "المعلومات المسبقة عن الركاب" للسلطات الوطنية المختصة؛

لما قرر مجلس الأمن للأمم المتحدة، كذلك بموجب القرار ٢٣٩٦ (٢٠١٧)، في الفقرة ١٢، بأن تقوم الدول الأعضاء، تعزيزاً للمعايير والممارسات الموصى بها لمنظمة الطيران المدني الدولي، بإنشاء قدرات لجمع بيانات سجلات أسماء الركاب وتجهيزها وتحليلها وضمان أن تستخدم جميع سلطاتها الوطنية المختصة هذه البيانات وتطلع عليها، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية بغرض منع الجرائم الإرهابية وما يتصل بها من سفر الإرهابيين وكشفها والتحقيق فيهما، وبهيب كذلك بالدول الأعضاء والأمم المتحدة والكيانات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى أن توفر المساعدة التقنية والموارد وبناء القدرات إلى الدول الأعضاء بهدف تفعيل هذه القدرات، وحسب الاقتضاء، يشجع الدول الأعضاء على تقاسم بيانات سجلات أسماء الركاب مع الدول الأعضاء المعنية أو ذات الصلة لكشف المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين إلى بلدانهم الأصلية أو البلدان التي يحملون جنسيتها، أو المسافرين أو المنتقلين إلى بلد ثالث، مع إيلاء اهتمام خاص لجميع الأفراد الذين حددتهم اللجنة المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، ويحث أيضاً منظمة الطيران المدني الدولي على العمل مع الدول الأعضاء لوضع معيار بشأن جمع بيانات سجلات أسماء الركاب واستخدامها وتجهيزها وحمايتها؛

وإشارة إلى أن مجلس الإيكاو اتخذ خطوات من أجل معالجة مسائل أمن الطيران والتسهيلات من خلال وضع خطة للتنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا باعتبارها برنامجاً من برامج الإيكاو؛

وإشارة إلى أن جهوداً كبيرة بذلت من أجل إعادة تأكيد الالتزام السياسي في أفريقيا، بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة أفكاك، وأن إعلان ويندهوك ومقاصد محددة اعتمدها المؤتمر الوزاري بشأن أمن الطيران والتسهيلات انعقد في أبريل ٢٠١٦ في ويندهوك بناميبيا أقرها وستعرض على جمعية مؤتمر قمة رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي لإعتمادها في ٢٠١٧/٧/١ في أديس أبابا بإثيوبيا.

وإقراراً بأنه قد لا يكون للعديد من الدول المتعاقدة ما يكفي من الموارد المالية والفنية للامتثال لاشتراطات اتفاقية شيكاغو وملاحقتها وتعمل بذلك على الإيكاو وشركاء التنمية وقطاع الطيران وغيرهم من أصحاب المصلحة من أجل الحصول على الخبرة والمساعدة؛

وإقراراً بالحاجة إلى العمل، تحت مظلة الإيكاو، على تنسيق أنشطة جميع الجهات المعنية التي تقدم المساعدة إلى الدول في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي؛

وإقراراً بأنه قد تحتاج الإيكاو إلى موارد إضافية من أجل الاضطلاع بدورها التنسيقي بنجاح؛  
وإدراكاً لاستعداد المجتمع الدولي لتقديم المساعدة إلى منطقة أفريقيا والمحيط الهندي وذلك بالإعراب، في أقرب وقت ممكن، عن التزام ملموس وهام بخطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا؛  
فإن الجمعية العمومية:

١- تحث الدول الأعضاء من منطقة أفريقيا والمحيط الهندي على الالتزام بتحقيق أهداف وغايات خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا؛

٢- تحث الدول الأعضاء على دعوة مشغلي الطائرات الذين يقدمون خدمات النقل الجوي الدولي إلى المشاركة في نظم تبادل البيانات الإلكترونية من خلال توفير المعلومات المسبقة عن الركاب من أجل تحقيق أقصى مستويات الكفاءة في معالجة حركة الركاب في المطارات الدولية؛

٣- تطلب إلى الدول الأعضاء التي لم تُقْم بذلك بعد، أن تطور القدرة على جمع بيانات "سجلات أسماء الركاب" (PNR) وتجهيزها وتحليلها وضمان أن يتم استخدام بيانات "سجلات أسماء الركاب" وتبادلها مع سلطاتها الوطنية المختصة، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية بغرض منع الجرائم الإرهابية وما يتصل بها من سفر الإرهابيين وكشفهما والتحقيق فيهما؛

٤-٤ تشجع الدول الأعضاء من منطقة أفريقيا والمحيط الهندي على تعزيز تعاونها في جميع أنحاء المنطقة بهدف تحقيق الفائدة القصوى من استخدام الموارد المتاحة وتقاسمها من خلال إقامة مشاريع إقليمية ودون إقليمية والبرنامج التعاوني للخبراء (CES) بإقليم أفريقيا والمحيط الهندي تشمل كافة جوانب الإشراف على أمن الطيران والتسهيلات؛

٤-٥ تشجع الدول الأعضاء ومنظمات الأمم المتحدة (لا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واللجنة التابعة لمجلس الأمن والمعنية بمكافحة الإرهاب وغيرها من المنظمات) وقطاع الطيران والجهات المانحة المالية وغير المالية على دعم خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا والعمل مع الإيكاو على تنفيذها؛

٤-٦ توجه المجلس إلى ضمان أن تؤدي الإيكاو دوراً قيادياً قوياً فيما يتعلق بتنسيق الأنشطة والمبادرات واستراتيجيات التنفيذ الرامية تحديداً إلى بلوغ أهداف وغايات الخطة، بغية تحقيق تحسن مطرد في أمن الطيران والتسهيلات في منطقة أفريقيا والمحيط الهندي وتخصيص الموارد للخطة في إطار الميزانية العادية وللمكاتب الإقليمية ذات الصلة تبعاً لذلك؛

٥-٧ توجه المجلس إلى تنفيذ خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا بما يتماشى مع مبادئ خطة الأعمال وممارسات إدارة البرنامج والموارد المتاحة؛

٦-٨ توجه المجلس إلى رصد وقياس حالة التنفيذ في منطقة أفريقيا والمحيط الهندي على مدى ثلاث سنوات وتقديم تقرير بشأن التقدم المحرز إلى الجمعية المقبلة.

## المرفق (د)

الأعمال المقررة المحددة لخطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا منذ انعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية

- (أ) تم تنفيذ المرحلة قصيرة الأجل (٢٠١٥-٢٠١٧) من برنامج عمل الخطة، بما في ذلك تحقيق معظم الأهداف. أما متوسط التنفيذ الفعال (EI) للعناصر الحاسمة لنظم المراقبة الأمنية فسجل تحسناً مطرداً؛
- (ب) وتم تعزيز الالتزام السياسي بتنفيذ الخطة من خلال اعتماد إعلان ويندهوك الوزاري و ١٥ هدفاً من جانب مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي (AU) لرؤساء الدول والحكومات في يناير ٢٠١٧؛
- (ج) يتواصل تكثيف رصد تنفيذ "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" من خلال الأولويات التي حددها المدير العامون الأفارقة للطيران المدني؛
- (د) استقطبت استراتيجية تعبئة الموارد، بدعم من حملة أطلقتها الأمانة العامة للإيكاو ومجلس الإيكاو في عام ٢٠١٧، استلام التبرعات المالية أو العينية وإنشاء صندوق خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا؛
- (هـ) تمت صياغة مشاريع "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" ويجري تنفيذها في إطار "صندوق خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" بما في ذلك التدريب على التسهيلات بشأن "مراقبة صحة وصلاحيّة وثائق السفر على الحدود في المطارات - المستوى الأول"؛
- (و) في إطار العمل لإنهاء الوعي والتوعية بأمن الطيران، نُظمت حلقات عمل عديدة في الإقليم موجهة إلى خبراء أمن الطيران والتسهيلات والمديرين من الفئتين العليا والمتوسطة؛
- (ز) تم توطيد التعاون فيما بين الأقاليم لتحسين مستوى أمن الطيران من خلال اعتماد خريطة الطريق لأمن الطيران في أفريقيا والشرق الأوسط خلال الاجتماع الوزاري لأفريقيا بشأن "الخطة العالمية لأمن الطيران" (GASep) التي استضافته جمهورية مصر العربية في شرم الشيخ (مصر) في أغسطس ٢٠١٧؛
- (ح) زيادة موارد الموظفين من خلال تعيين موظفين اثنين من الفئة الفنية في مجال أمن الطيران والتسهيلات في المكتب الإقليمي "لأفريقيا الشرقية والجنوبية" (ESAF) والمكتب الإقليمي "لإقليم أفريقيا الغربية والوسطى" (WACAF) في إطار الميزانية العادية لدعم الخطة؛
- (ط) في إطار "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا"، وبالتعاون مع "إدارة الشؤون القانونية والعلاقات الخارجية" (LEB)، عُقدت حلقة دراسية قانونية في نيروبي لتعزيز التصديق على المواثيق الدولية الرئيسية لأمن الطيران وقانون الجو من جانب دول إقليم "أفريقيا والمحيط الهندي" (AFI)؛
- (ي) انعقدت ثمانية اجتماعات للجنة التوجيهية لخطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا مع إصدار قرارات وتوصيات لتقديم الترشادات عن التنفيذ الفعال لهذه الخطة؛
- (ك) تواصل "المجموعة الإقليمية لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" (RASFALG-AFI) تنفيذ البرامج السنوية التي تركز على مساعدة الدول التي تواجه تحديات محددة في تنفيذ أنشطة "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا"؛

- (ل) تم توحيد البيانات المتعلقة بجميع المشاريع والبرامج المتعلقة بأمن الطيران والتسهيلات في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي (AFI) لدعم تنسيق برامج مساعدة الجهات المعنية في مجال الطيران وإزالة ازدواجية الأنشطة تقاديا لإهدار الموارد المحدودة؛
- (م) أعدت قاعدة بيانات شاملة عن خبراء مؤهلين ومُتاحين في مجالي أمن الطيران والتسهيلات في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي (AFI) من أجل توجيه البرنامج التعاوني للخبراء (CES) الذي سيكون بمثابة أداة لتقديم مشاريع المساعدة بالاستعانة بالخبراء المحليين وذلك بالتعاون مع "اللجنة الأفريقية للطيران المدني" (لجنة أفكاك) (AFCAC)، من أجل تسهيل تبادل المعلومات وتجميع لاستخدام الموارد والمرافق على النحو الأمثل؛
- (ن) يجري تكثيف الجهود والمساعدة من جانب الإيكو إلى الدول من أجل معالجة "الشواغل البارزة في مجال الأمن (SSECs) والعمل على منع تكرار المزيد من "الشواغل البارزة في مجال الأمن (SSECs) في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي" (AFI). ومنذ عام ٢٠١٦، عولجت ٣ شواغل تم نشرها في إحدى دول إقليم أفريقيا والمحيط الهندي، بينما تبقى ٦ شواغل عالقة في دولتين اثنتين؛
- (س) تدعم الخطة المذكورة الدول في تنفيذ قرارات الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية للإيكو المتعلقة بأمن الطيران والتسهيلات، وقراري مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢١٧٨ (٢٠١٤) و٢٣٠٩ (٢٠١٦)، من خلال عقد حلقات عمل بالتنسيق مع شركاء مثل "اتحاد النقل الجوي الدولي (الأياتا) و"مديرية الأمم المتحدة التنفيذية لمكافحة الإرهاب" (UNCTED) و"فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب/مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب" (CTITF/UNCCT)، من أجل إذكاء الوعي بالتهديدات والتدابير المضادة المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب (FTFs)، والأهداف السهلة وأمن المنطقة المفتوحة للجمهور؛
- (ع) برنامج عمل "خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا" وإعلان وأهداف ويندهوك وخريطة الطريق لأمن الطيران في إفريقيا والشرق الأوسط قد تم مواضعها مع "الخطة العالمية لأمن الطيران (GASep)؛
- (ف) استناداً إلى نتائج "النظام العالمي لتدقيق أمن الطيران وفقاً لنهج الرصد الشامل" (USAP-CMA) وتقارير البعثات الموفدة إلى الدول، تم إجراء تحليل شامل لتحديد المجالات المشتركة لأوجه القصور والاحتياجات والتدابير العلاجية المقترحة لمواجهة التحديات المقترنة بالتنفيذ بطريقة مستدامة؛
- (ص) يجري تحقيق توحيد الدعم الموجه إلى الخطة مع الشركاء من قبل "مفوضية" (AUC) يتم تعزيز دعم الخطة مع الشركاء مثل "اللجنة الأفريقية للطيران المدني" (لجنة أفكاك) و"المجلس الدولي للمطارات" (ACI) و"اللجنة الأوروبية للطيران المدني" (ECAC) و"الاتحاد الأوروبي" (EU) و"المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب" (CTED) و"اتحاد النقل الجوي الدولي" (الأياتا) و"اتحاد شركات الطيران الأفريقية" (AFRAA) و"المنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة الجوية" (RSOos) و"المنظمة الدولية للهجرة" (IOM) و"المنظمة الدولية للشرطة الجنائية" (الإنتربول)؛
- (ق) تم مساعدة الدول ودعمها وتوجيهها فيما يخص وضع وتعديل واعتماد اللوائح الوطنية لأمن الطيران المدني، والبرامج الوطنية لأمن الطيران المدني، والبرامج الوطنية للتدريب على أمن الطيران المدني، والبرامج الوطنية لمراقبة جودة أمن الطيران المدني، ونظم الترخيص في مجال أمن الطيران والبرامج الوطنية لتسهيلات النقل الجوي وبرامج أمن المطارات وبرامج تسهيلات المطارات.